

وعلى الأمر عدد 114 لسنة 1973 المؤرخ في 17 مارس 1973 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك المدرسين العاملين بالمدارس الإعدادية والمعاهد التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر الحكومي عدد 1163 لسنة 2015 المؤرخ في 4 سبتمبر 2015،

وعلى الأمر عدد 2015 لسنة 1998 المؤرخ في 19 أكتوبر 1998 المتعلق بالنظام الأساسي الخاص بالسلك المشترك لمدرسي اللغة الانكليزية والإعلامية العاملين بمؤسسات التعليم التابعة لوزارة التربية وبمؤسسات التعليم العالي والبحث التابعة لوزارة التعليم العالي وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر الحكومي عدد 116 لسنة 2016 المؤرخ في 26 جانفي 2016،

وعلى الأمر عدد 2950 لسنة 2002 المؤرخ في 11 نوفمبر 2002 المتعلق بضبط مشمولات وزارة التربية والتكوين،

وعلى الأمر عدد 84 لسنة 2010 المؤرخ في 20 جانفي 2010 المتعلق بإحالة مشمولات وزارة التربية والتكوين سابقا المتعلقة بالتكوين المهني إلى وزارة التكوين المهني والتشغيل،

وعلى الأمر عدد 2225 لسنة 2013 المؤرخ في 3 جوان 2013 المتعلق بضبط النظام الأساسي الخاص بسلك مدرسي التعليم الابتدائي العاملين بالمدارس الابتدائية التابعة لوزارة التربية وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها الأمر الحكومي عدد 213 لسنة 2019 المؤرخ في 5 مارس 2019،

وعلى الأمر الرئاسي عدد 84 لسنة 2020 المؤرخ في 2 سبتمبر 2020 المتعلق بتسمية رئيس الحكومة وأعضائها،

وعلى رأي المحكمة الإدارية.

يصدر الأمر الحكومي الآتي نصه:

الفصل الأول - تلغى أحكام الجدول 5 وأحكام الجدول 6 بالملحق 1 وأحكام الجدول 2 بالملحق 3 من الأمر الحكومي عدد 1085 لسنة 2019 المؤرخ في 19 نوفمبر 2019 المشار إليه أعلاه وتعوض كما يلي:

بمقتضى قرار من وزير الشؤون الاجتماعية مؤرخ في 4 فيفري 2021.

تسند الدرجة الاستثنائية لخطة رئيس مصلحة إدارة مركزية إلى السيد علي التوزري، متصرف مستشار ورئيس مصلحة الشؤون المالية بوحدة المصالح المشتركة بالإدارة الجهوية للشؤون الاجتماعية بنابل.

**أمر حكومي عدد 143 لسنة 2021 مؤرخ في 1 مارس 2021 يتعلق بتنقيح الأمر الحكومي عدد 1085 لسنة 2019 المؤرخ في 19 نوفمبر 2019 المتعلق بضبط توقيت الدراسة بالتعليم الأساسي وبالتعليم الثانوي.**

إن رئيس الحكومة،

باقتراح من وزير التربية.

بعد الاطلاع على الدستور،

وعلى القانون عدد 112 لسنة 1983 المؤرخ في 12 ديسمبر 1983 المتعلق بضبط النظام الأساسي العام لأعوان الدولة والجماعات المحلية والمؤسسات العمومية ذات الصبغة الإدارية، وعلى جميع النصوص التي نقحته أو تمتته وآخرها المرسوم عدد 89 لسنة 2011 المؤرخ في 23 سبتمبر 2011،

وعلى القانون التوجيهي عدد 80 لسنة 2002 المؤرخ في 23 جويلية 2002 المتعلق بالتربية والتعليم المدرسي كما تم تنقيحه وإتمامه بالقانون عدد 9 لسنة 2008 المؤرخ في 11 فيفري 2008 وخاصة الفصلين 24 و26،

ملحق 1 : جدول 5 (جديد) : بالنسبة إلى تلاميذ السنة الخامسة من المرحلة الابتدائية:

ع/ر	الدرجة	المستوى	المجال	الأنشطة	التوقيت الأسبوعي المخصص للأنشطة	المجموع
	الثالثة	السنة الخامسة	اللغة العربية	التواصل الشفوي	30دق	6 ساعات
				القراءة	1س و30دق	
				المحفوظات	20 دق	
				قواعد اللغة	2 ساعة	
				الإنتاج الكتابي	1 ساعة و 40 دق	
			اللغة الأجنبية	الفرنسية	8 ساعات	8 ساعات
	الثالثة	السنة الخامسة	التنشئة الاجتماعية	التربية الإسلامية	1 ساعة	4 ساعات
				تاريخ	1 ساعة	
				جغرافيا	1 ساعة	
				تربية مدنية	1 ساعة	
	الثالثة	السنة الخامسة	العلوم والتكنولوجيا	رياضيات	5 ساعات	8 ساعات
				إيقاظ علمي	2 ساعة	
				تربية تكنولوجية	1 ساعة	
	الثالثة	السنة الخامسة	التنشئة الفنية والبدنية	تربية موسيقية	30 دق	2 ساعات
				تربية تشكيلية	30 دق	
				تربية بدنية	1 ساعة	
المجموع						28 ساعة

ملحق 1 : جدول 6 (جديد): بالنسبة إلى تلاميذ السنة السادسة من المرحلة الابتدائية:

ع/ر	الدرجة	المستوى	المجال	الأنشطة	التوقيت الأسبوعي المخصص للأنشطة	المجموع
	الثالثة	السنة السادسة	اللغة العربية	التواصل الشفوي	30دق	6 ساعات
				القراءة	1س و 30دق	
				المحفوظات	20 دق	
				قواعد اللغة	2 ساعة	
				الإنتاج الكتابي	1ساعة و 40 دق	
	الثالثة	السنة السادسة	اللغة الأجنبية	الفرنسية	8 ساعات	10 ساعات
				الانجليزية	2ساعة	
	الثالثة	السنة السادسة	التنشئة الاجتماعية	التربية الإسلامية	1 ساعة	3 ساعات
				تاريخ	40 دق	
				جغرافيا	40 دق	
				تربية مدنية	40 دق	
	الثالثة	السنة السادسة	العلوم والتكنولوجيا	رياضيات	5 ساعات	7 ساعات
				إيقاظ علمي	1 ساعة	
				تربية تكنولوجية	1 ساعة	
	الثالثة	السنة السادسة	التنشئة الفنية والبدنية	تربية موسيقية	30 دق	2 ساعة
				تربية تشكيلية	30 دق	
				تربية بدنية	1 ساعة	
المجموع						28 ساعة

ملحق 3: جدول 2 (جديد) : التوقيت والضوابط بالتعليم الثانوي، شعبة الرياضة:

ع/ر	مواد التدريس	السنة الأولى			السنة الثانية			السنة الثالثة			السنة الرابعة		
		الضارب	توقيت الأستاذ	توقيت التلميذ	الضارب	توقيت الأستاذ	توقيت التلميذ	الضارب	توقيت الأستاذ	توقيت التلميذ	الضارب	توقيت الأستاذ	توقيت التلميذ
1	العربية	2	3	3	2	3	3	1,5	3	3	2	2	
2	الفرنسية	2	2	2	2	2	2	1,5	2	2	1,5	2	
3	الإنجليزية	2	2	2	2	2	2	1,5	2	2	1,5	2	
4	التاريخ *	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	*1	
5	الجغرافيا *	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	*1	
6	التفكير الإسلامي	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	-	
7	التربية المدنية	1	1	1	1	1	1	1	1	1	1	-	
8	الفلسفة	-	-	-	-	-	-	1,5	3	3	1	1	
9	الرياضيات	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	
10	العلوم الفيزيائية	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	2	
11	علوم البيولوجيا (ج)	2	5	3	2	5	3	3	5	3	3	5	
12	الإعلامية * (م)	1	2	1	1	2	1	1	3	*1,5	1	2	
13	التربية البدنية	2	4	4	2	4	4	2	4	4	2	4	
14	الاختصاص الرياضي	3	6	6	3	6	6	3	6	6	3	6	

(\* ) مادة اختيارية بداية من السنة الرابعة

(ج) ساعة كامل الفصل وساعتين بنظام الأفواج

(م) بنظام الأفواج

الفصل 2 - وزير التربية مكلف بتنفيذ هذا الأمر الحكومي الذي ينشر بالرائد الرسمي للجمهورية التونسية.  
تونس في 1 مارس 2021.

رئيس الحكومة

هشام مشيشي

الإمضاء المجاور

وزير التربية

فتحي السلاوتي